mroftalp htehaB ni knil muideM

حلقات نور على الدرب)130(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بارك الله فيكم. اه السؤال الثالث هي رسالة المستمعين عين اه يقول فيه هل ينقض الوضوء اذا سلم الرجل على زوجة - 00:00:00

الاخ الام او زوجة ابن الجد وعلى المرأة التي لا يفتتن بوجهها وهي متقدمة بالسن من الاربعين سنة وما فوق افيدونا بالصحيح جزاكم الله كل خير. فالجواب اوصي ظاهرة من الظواهر الموجودة في بعض - 00:00:18

وهذه الظاهرة هي ان الشخص يعني ان الرجل يسلم على امرأة ليست بمحرم له يسلم عليها وهذا لا يجوز. والرسول صلوات الله وسلامه عليه مات ولم تمس يده يد امرأة اجنبية. وفي - 00:00:38

مبايعته للنساء بايعهن بالكلام ولم ابايعهن بالمصافحة. ومن المعلوم ان البيعة من الامور الشرعية لو كانت المصافحة جائزة لفعلها الرسول صلوات الله وسلامه عليه وبخاصة في مقام البيعة. فلما استمر على تركها في نفسه عمليا واستمر على تركها في هذه الحالة دلنا ذلك على انه - 00:00:58

للانسان ان يبعد نفسه عن هذه الامور. هذا الموجود المتعارف عليه ينبغي الحذر منه الناس تعارفوا على هذا الامر والعرف لا لا ينبغي ان يعتمد عليه اذا خالف الادلة الشرعية فهذا - 00:01:28

ادخالها الادلة الشرعية لا ينبغي ان يعول عليه. اما مسألة نقض الوضوء فاذا كان المس بشهوة لانه ينقض الوضوء واذا كان آآ المس ليس بشهوة فانه لا يكون ناقضا للوضوء. وكون المس بشارة - 00:01:48

يكون ناقضا من وضوئي هذا فرع من فروع قاعدة بناء الاحكام على المظنة. يعني ان انه يظلوا يعني يظنوا ان يخرج منه شيء يكون ناقضا للوضوء فنزلت هذه السورة منزلة مظنة تحقق نقل - 00:02:08

الانسان اذا كان نائما فانه يظن ان يخرج منه ما يكون ناقضا للوضوء فنزل منزلة مظلة سنقضي الوضوء مظنة تحقق النقل وهذا من اجل من اجل الاحتياطي الامور وبالله التوفيق - 00:02:28

الخامس والاخير يقول فيه الاخ عين عين اليماني الذي ينسى سهوا وليس عمدا صلاة الظهر. ولم يذكرها الا وقت سماع اذان العصر. ذكر انه لم يصلي الظهر. هل يصلي الظهر اولا ويصلي العصر بعده؟ ارشدونا الى الصحيح ارشدكم الله - 00:02:48

اه الجواب اهالي الشخص لا اثم عليه بالنظر لتأخيره الصلاة لانه كان ناسيا. والنبي صلى صلوات الله وسلامه عليه قال من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك - 00:03:08

واذا تذكر فانه يصليها سواء تذكرها قبل دخول وقت العصر او بعد دخول وقت العصر يصليها ثم يصلي العصر بعد ذلك لان الترتيب بين الصلوات الخمس واجب الترتيب بين الصلوات الخمس واجب - 00:03:28

التوفيق كما تلقى البرنامج رسالة من المستمعة حا دال السودانية الجنسية المقيمة بجيزان للعمل تحتوي على العديد من الاسئلة. السؤال الاول تقول فيه انني موظفة واقوم بادخار راتبي في البنك واخذ عليه ارباح بواقع - 00:03:48

واحد اتنين ونص في المئة تضاف الى المبلغ المدخر. وهل في هذا ربا؟ افيدونا برد مقنع حتى اعمل به في حياتي مع العلم لانني مالكية المذهب. الجواب هذه المسألة التي سألت عنها السائلة هي في الواقع كثيرة. يعني - 00:04:08

كثيرة الوقوع بالنظر للاشخاص الذين يودعون في البنوك ويأخذون على الاموال التي يودعونها فوائد هؤلاء منهم من يكون جاهلا في الحكم ومنهم من يكون عالما بالحكم. واذا كان عالما بالحكم وقد يأكلها وقد - 00:04:28

يتصدق بها لكنه يستمر على الايداع مع اخذ الفوائد من اجل اكلها او من اجل التصدق بها. والحقيقة ان هذه المسألة تحتاج الى علاج لكن من وجوه انه لا يجوز للشخص ان يودع ما له على اساس انه يأخذ فائدة سواء - 00:04:48

اكالة مدة الايداع على اه سواء اكانت مدة الايداع ثلاثة اشهر او ستة اشهر او سنة او اه اكثر من ذلك لان الشخص لا يجوز له ان يقدم على التعامل بالربا والله قد حرمه في القرآن - 00:05:18

وجاء تحريمه في السنة واجمع عليه اهل العلم. والله جل وعلا يقول في كتابه العزيز حين ما لها المرابين عن التعامل بالربا؟ قال فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس - 00:05:38

لا تظلمون ولا تظلمون. فواجب على الشخص الا يودع امواله في البنوك من اجل ان يأخذ فائدة من ولو اراد ان يتصدق بالفائدة لان فيه بعض الاشخاص يقول انا لا اريد ان اكل الربا ولكنني اريد - 00:05:58

ان اخذ هذه الفوائد واتصدق بها. ولو كان ذلك مشروعا لبينه الله جل وعلا في الكتاب وبينه صلوات الله وسلامه عليه. يعني لو كان الربا جائزا من اجل ان الشخص لا يأكله ولكنه يتصدق - 00:06:18

به يعني مشروع التعامل بالربا من اجل التصدق به لبينه الله جل وعلا. وقد قال تعالى اليوم اكملت قلت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. والله جل وعلا وصف هذا الدين بالكمال - 00:06:38

هذا الدين بالكمال وما كان ربك نسيا. الحاصل انه لو كان جائزا لبينه الله او بينه الرسول صلوات الله السلام عليك ولما لم يرد بيانا لا في الكتاب ولا في السنة ان ذلك على ان هذه الصورة داخلة في عموم ادلة - 00:06:58

ومما يحصل التنبيه عليه مع الاسف ان بعض الاشخاص يظنوا ان الربا الذي لا يجوز التعامل فيه هو ما كان موجودا في الجاهلية فقط وهو الزيادة في القيمة بناء على الزيادة في الاجل. وصورة - 00:07:18

ذلك ان يكون لشخص على شخص دين مدته سنة. فاذا حل الاجل ولم يتمكن الذي عليه ان يدفع دينه يتفقان على الزيادة في الاجل مدة سلف ثانية وكذلك يتفقان على زيادة في الربح. فاذا كانت قيمة البضاعة الى سنة عشرة الاف تكون بعد السنة يعني يزاد عليها - 00:07:38

الف او يزاد الفان فالمقصود انه ان قصر الربا على هذه الصورة لا يجوز لان الادلة جاءت دالة في القرآن والسنة وآآ دالة على العموم فلا ينبغي قصرها على صورة معينة واجازة الباقي لان هذا من باب - 00:08:08

باب التأويل من باب التأويل وهو صرف الدليل عن ظاهره الى تأويله ومن القواعد المقررة في علم الاصول ان الدليل فيعني في في علوم القرآن وفي اصول الفقه ان الدليل لا يفرغ عن ظاهره لتأويله يعني - 00:08:28

لا يشرف عن المعنى الراجح الى المعنى المرجوح الا بدليل يدل على ذلك ولا دليل يدل على قصر الربا على هذه الصورة وبالله التوفيق. السؤال الثاني في رسالة المستمعة حادان السودانية المقيمة بجيزان تقول فيه هل الانسان - 00:08:48

عنه ذنوبه كيوم ولدته امه في حجته الفريضة ام في كل حجة يحجها افيدونا افادكم الله. الجواب الرسول صلوات الله وسلامه عليه بين ان الحج الى الحج. والعمرة الى العمرة والصلوات الخمس. ورمضان الى رمضان - 00:09:08

مكفرات لما بينها اذا اجتنبت الكبائر. فالحج والعمرة ورمضان والصلوات الخمس مكفرة لما بينها اذا اجتنبت الكبائر فحينئذ هي مكفرة للصغائر. والله جل وعلا قال ان تجتنبوا يكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما. ومما يحسن توضيحه في هذا المقام - 00:09:28

ان الله جل وعلا بين الطرق في ذلك. فقال تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله فقد اجمع العلماء على ان هذه الاية في التائبين يعني ان الانسان اذا اغرق في المعاصي - 00:09:58

وشرب الخمر وغير ذلك من المحرمات وتاب آآ يعني اتى بالتوبة وعلى آآ الوجه المشروع وذلك ان ان التوبة لها شروط اذا كانت من حقوق الله ولها شروط اذا كانت من حقوق اه المخلوق. فاذا كانت من حقوق الله فلا - 00:10:18

لابد ان الشخص يندم على فعله ولابد ان يعزم على عدم العودة ولابد ان يقر بذنبه الذي عمله هذه شروط ثلاثة بالنظر الى حق الله. وبالنظر الى حق المخلوق هذه الشروط الثلاثة ويضاف - 00:10:38

شرط اخر فهو انه اذا كان الحق ماليا فانه يعيده الى صاحبه واذا لم يكن حقا ماليا فانه وان لم يتمكن فانه يدعو له ويتصدق عنه رجاء ان يمحو الله سبحانه وتعالى ذلك - 00:10:58

هذا بالنسبة للتوبة وبالنسبة لتأثيرها. اما الانسان الذي يعمل المعاصي يستمر عليها فان الصلوات الخمس لا تكفرها. وكذلك رمضان وكذلك الى اخره. هذه لا تكفرها يعني هذه لا تكفرها الا التوبة. فاذا مات الانسان عليها فانه تحت مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء - 00:11:18

فغفر له ان شاء عذبه وان شاء غفر له وهذا هو المقصود بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فهذه الاية ايضا هي في غير التائبين. اما الاية الاولى وهي قوله تعالى قل يا عبادي - 00:11:48

الذين اشرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله. فالحاصل من هذا الكلام كله ثلاثة امور. الامر الاول ان صغائر الذنوب يكفرها الحج والعمرة والصلوات الخمس ورمضان الى رمضان لبيان الرسول صلوات الله وسلامه عليه - 00:12:08

لذلك الامر الثاني ان الانسان اذا فعل شيئا من كبائر الذنوب وتاب يعني اتى بالتوبة بشروطها التي سبق فان الله يتوب عليه وعلى هذا يدل قوله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله. الحالة الثالثة - 00:12:28

ان الشخص يفعل كبائر الذنوب ويموت عليها من غير توبة. يزني ويشرب الخمر وما الى ذلك. وفي هذه الحال وتحت مشيئة الله جل وعلا ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه. وعلى هذا يدل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك - 00:12:50

ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وبالله - 00:13:10